

تصدر عن وزارة الإعلام  
مملكة البحرين

## المراسلات

إدارة الشؤون التنظيمية

الجريدة الرسمية

وزارة الإعلام

المنامة-مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

[officialgazette@info.gov.bh](mailto:officialgazette@info.gov.bh)

الموقع الإلكتروني:

[www.mia.gov.bh](http://www.mia.gov.bh)

السنة السابعة والسبعون

اللائحة الإعلامية



تعديل على قائمة الجزاءات الصادرة عن الجهة ذات الصلة في مجلس الأمن  
التابع للأمم المتحدة تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بشأن منع  
وقمع الإرهاب وتمويله ومنع وجمع ووقف انتشار  
أسلحة الدمار الشامل وتمويلها

وفقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠١ بشأن حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين العمل بالتعديل على قائمة الجزاءات المرافق، والصادر عن الجهة ذات الصلة في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بشأن منع وجمع الإرهاب وتمويله ومنع وجمع ووقف انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويلها فوراً دون تأخير، وذلك وفقاً للآليات والإجراءات والقواعد المحددة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٢) لسنة ٢٠٢١.

# United Nations Nations Unies

HEADQUARTERS | SIEGE | NEW YORK, NY 10017

المرجع: DPPA/SCAD/SCSOB/2024/SCA/2/24 (06)

تهدي رئيسة لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، تحياتها إلى الممثلين الدائمين والمراقبين لدى الأمم المتحدة وتود الإبلاغ بما يلي:

في 25 نيسان/أبريل 2024، أدخلت اللجنة الجزاءات المبيّنة بكلمات وسطها خط وتحتها سطر في القيد المبيّن أدناه في قائمة الجزاءات الخاصة بها التي تضم أسماء الأفراد والكيانات الخاضعة للجزاءات - تجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة - المنصوص عليها في الفقرة 1 من قرار مجلس الأمن 2610 (2021).

## ألف - الأفراد

**QDi.431 الاسم: 1: ثناء الله 2: غفاري 3: غير متوفر 4: غير متوفر**

الاسم (باللغة الأصلية): ثناء الله غفاري

اللقب: دكتور الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: **24 May 1990** **a) 28 Oct. 1994** مكان

الولادة: مقاطعة مير باشا كوت، ولاية كابل، أفغانستان كنية كافية لتحديد الهوية: **a) Dr. Shahab**

**b) Shahab Muhajir c) Shahab Mohajir d) Shahab Mahajar e)**

**Shihab al Muhajir f) Shihab Muhajir g) Shihab Mohajir h) Shihab Mahajar**

كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: أفغانستان رقم جواز السفر: غير متوفر أفغانستان

رقم: O1503093، صدر بتاريخ 25 آب/أغسطس 2016 في كابل، أفغانستان (انتهت صلاحيته في

25 آب/أغسطس 2021) رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: **a) أفغانستان (2021) b)**

**Kunduz**، أفغانستان (سابقاً) أدرج في القائمة بتاريخ: 21 Dec. 2021 (معدّل بتاريخ 24

نيسان/أبريل 2024) معلومات أخرى: زعيم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - ولاية خراسان

(QDe.161). خبير في تكنولوجيا المعلومات. اسم الأب: عبد الجبار. اسم الجد: عبد الغفار. صورته

متاحة لإدراجها في النشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

المعلومات المتعلقة بالشطب من القائمة يمكن الاطلاع عليها في المواقع التالية

[https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-](https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals)

Individuals [click here](#)

ويمكن الاطلاع على أسماء الأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة عملاً بقرار من

اللجنة في الجزء الخاص بـ "النشرات الصحفية" من الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:  
<https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/press-releases>

وللحصول على نسخة محدّثة تماماً من القائمة، تُشجّع الدول الأعضاء على فحص بصفة منتظمة الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:  
[https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq\\_sanctions\\_list](https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list)

وقائمة الجزاءات متاحة في شكل HTML و PDF و XML ويتم تحديثها بانتظام استناداً إلى المعلومات ذات الصلة التي تقدّمها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية

ويتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تبعاً لجميع التغييرات المُدخلة على قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة. ويمكن الاطلاع على نسخة محدّثة من القائمة الموحدة عن طريق العنوان الإلكتروني التالي:  
<https://www.un.org/securitycouncil/ar/content/un-sc-consolidated-list>

ووفقاً للفقرة 19 من القرار 1526 (2004)، تقوم الأمانة العامة تلقائياً بإحالة آخر المعلومات المستجدة في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة إلى الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية عن طريق البريد الإلكتروني بعد وقت قصير من نشر هذه المعلومات في الموقع الشبكي للجنة. والدول الأعضاء مدعوة إلى تقديم أي معلومات محدّثة أو جديدة لهذا الغرض إلى الأمانة العامة بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان التالي: -SC-1267@un.org Committee. وتشجّع اللجنة جميع الدول على فسح المجال لتنفيذ آخر المستجدات في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة اعتماداً على رسائل البريد الإلكتروني أو الإشعارات الإلكترونية أو النشرات في الموقع الشبكي.